

وزارة المالية

إدارة الجمارك

ب.ا.س.ع

رقم الخفوطات : ج / ٣

جانب مديرية الجمارك العامة

- بيروت -

رقم الصادر : ٢٠٠٦/١٩٩٩

بيروت، في ٢٥ تموز ٢٠٠٦

الموضوع : إعطية لفرش السيارات من لدائن محشوة .

المرجع : إحالتكم رقم ٢٠٠٦/١٢٠٤٠، تاريخ ٣ حزيران ٢٠٠٦ .

بالإشارة إلى إحالتكم المنوّه بها في المرجع، قرّر المجلس الأعلى للجمارك، في جلسته المنعقدة بتاريخ أول تموز ٢٠٠٦، إخضاع إعطية فرش السيارات، موضوع البيان IM4 رقم 2006 / 24490 - مرفأ بيروت، تاريخ ٥ نيسان ٢٠٠٦، للبيند التعريفي 9404.90.90 المقترن بمعدل رسم 20% من القيمة، بحسب التعريف الجمركية وفقاً للنظام المنسق .

إن الصنف المعروف هو عبارة عن إعطية لظهر المقعد الخلفي للسيارة منضدة من ثلاث طبقات، الطبقة الأولى مؤلفة من صفائح من لدائن على حامل من أقمشة مصنّرة للتقوية، والطبقة الوسطى مكونة من اسفنج خلوي، أمّا الطبقة السفلى فهي من لانسوجات . وهذه الاعطية مفصلة ومنجّدة بشكل وقياس يتلاءم مع ظهر المقعد المعدّ له لجعله أكثر راحة للركاب، وهي بهذه الصفة ليست من اجزاء مقاعد السيارات وبالتالي تعتبر من أصناف الحشايا المشمولة صراحة بالبيند 94.04 .

يسدرج هذا الكتاب تحت الرقم ٥٧٩ على لائحة التنييدات الصادرة على أساس تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق .

ربطاً البيان ومرفقاته . /.

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أكرم شديد